# حرية الاعتقاد لدى الأقليات المسلمة
## - الروهينجا أنموذجاً -

هيـــا المعـــاويـد*　　أ.د. أحمد العوايشة*

**تاريخ وصول البحث: 2021/08/22م**　　**تاريخ قبول البحث: 2021/10/06م**

ملخص

يعالج هذا البحث مســـألة حرية الاعتقاد لدى أقلية الروهينجا المســـلمة، كما نتطرق إلى مفهوم الأقليات المسلمة، وحرية الاعتقاد، وخصـائصـها ومعيارها، ومن هي أقلية الروهينجا المسلمة في جنوب شـرق آسـيا، ونُبين واقع – مسـلمي الروهينجا –، و أشـكال المعاناة وصـورها التي تقع على هذه الأقلية المسـلمة في جنوب شـرق آسـيا، ونُقيم الدور الإسـلامي والإنسـاني المقدم لمسـاعدة هذه الأقلية المسـلمة وكيفية للتخفيف من معاناتهم، وغياب الجانب العقدي في عمل هذه المنظمات، والذي يعد عنصـراً مهماً لمساعدة أقلية الروهينجا المسلمة.

**الكلمات الدالة:** الأقليات، الروهينجا.

## Freedom of Belief among Muslim
## The Rohingya model

### Abstract

This research deals with the issue of freedom of belief among the Rohingya Muslim minority, and we also address the concept of Muslim minorities, freedom of belief, and its criteria, and who is the Rohingya Muslim minority in Southeast Asia, and we show the reality - the Rohingya Muslims -, and the forms of suffering that fall on this Muslim minority in Southeast Asia, we evaluate the Islamic and humanitarian role provided to help this Muslim minority and how to alleviate their suffering, and the absence of the doctrinal aspect in the work of these organizations, which is an important element to help the Muslim Rohingya minority.

**Keywords:** minorities, Rohingya.

* باحثة – haya_saleem@yahoo.com

** أستاذ، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية.

المقدمة.

تعد دراسة الأقليات المسلمة من القضايا ذات الأهمية الكبرى؛ إذ هي من قضايا المعاصرة، والتي تتناول معاناة هذه الأقليات المسلمة في جنوب شرق آسيا، وتبين الإسهامات الإسلامية والإنسانية في مساعدة هذه الأقليات المسلمة في جنوب شرق آسيا للتخفيف من معاناتهم التي هي في الأصل معاناة دينية، وسعت الدراسة لتحديد مفهوم الأقليات المسلمة، ومفهوم حرية الاعتقاد، وبيان خصائصها ومعاييرها، تعريف بأقلية الروهينجا المسلمة، وتوضيح واقع المعاناه التي تقع على مسلمي الروهينجا في جنوب شرق آسيا، تقيم الدور الإسلامي والإنساني في إعانة هذه الأقلية المسلمة، ودعمهم لقضية مسلمي الروهينجا، وإبراز أهمية وجود الدور العقدي في تحفيز المسلمين تجاه إخوانهم من مسلمي –الروهينجا –، وقد عمدنا في بحثنا هذا إلى المنهج التاريخي لبيان واقع تلك الأقليات، وأحوالهم، والمنهج الوصفي، والمنهج التحليلي لشرح العوامل التي مرت بها تلك الأقلية المسلمة.

صعوبة الدراسة.

واجه الباحثان إشكالية كبيرة في قلة المصادر إلا نزَراً يسيراً من المقالات التي تناولت الجانب السياسي والإنساني لقضية الروهينجا بعيداً عن الجانب الديني، باعتبارها أقليات تتعرض لنوع من التصفية العرقية.

أسئلة الدراسة.

1- ما مفهوم كل من الأقليات المسلمة وحرية الاعتقاد؟
2- ما خصائص ومعايير الأقليات؟
3- من أقلية الروهينجا المسلمة في جنوب شرق آسيا؟
4- ما أشكال المعاناة وصورها التي تقع على هذه الأقلية المسلمة في جنوب شرق آسيا؟
5- ما الدور الإسلامي والإنساني في مساعدة هذه الأقلية المسلمة في جنوب شرق آسيا، وما شكل المساعدات المقدمة لهم؟
6- ما الإرشاد العقدي الذي يقدم لأقليات الروهينجا المسلمة؟

أهداف الدراسة.

تهدف هذه الدراسة إلى ما يأتي:

1- تحديد مفهوم الأقليات المسلمة، مفهوم حرية الاعتقاد.
2- بيان خصائص الأقليات ومعاييرها.
3- تعريف أقلية الروهينجا المسلمة في جنوب شرق آسيا.
4- توضيح واقع المعاناه التي تقع على أقلية الروهينجا المسلمة.

5- تقييم الدور الإسلامي في إعانة أقلية الروهينجا المسلمة.
6- بيان حاجة أقلية الروهينجا المسلمة للإرشاد العقدي.

أهمية الدراسة.

تبرز أهمية الدراسة من خلال تسليطها الضوء على الأقلية الروهينجا المسلمة في جنوب شرق آسيا، كما تتعرض لبيان مفهوم الأقليات المسلمة، و مفهوم حرية الاعتقاد، وخصائص الأقلية ومعيارها، ومن هي أقلية الروهينجا المسلمة في جنوب شرق آسيا، وتبين واقع – مسلمي الروهينجا –، و أشكال المعاناة وصورها التي تقع على هذه الأقلية المسلمة في جنوب شرق آسيا، ونقيم الدور الإسلامي والإنساني المقدم لمساعدة هذه الأقلية المسلمة وكيفية للتخفيف من معاناتهم، وتظهر غياب الجانب العقدي في عمل هذه المنظمات، والذي يعد عنصراً مهماً لمساعدة أقلية الروهينجا المسلمة لأنواع وصور المعاناه الواقعة على هذه الأقلية المسلمة.

منهج الدراسة.

وقد اعتمد الباحثان في هذا الدراسة على المناهج الآتية:

1- **المنهج التاريخي:** من خلال عرض السياق التاريخي لأقلية الروهينجا المسلمة، منذ دخول الإسلام في القرن التاسع، إلى الأدوار التي مرت بها هذه الأقلية وما وقع في حقها من ظلم واضطهاد بكافة أنواعه وصوره، من خلال استقراء كتب التاريخ والتقارير الدولية الصادرة حديثاً وما له صلة في هذه الدراسة.
2- **المنهج الوصفي:** وصف أوضاع الأقلية المسلمة في أقليم أراكان، وعرض المشاكل التي يتعرضون لها كما هي.
3- **المنهج التحليلي:** تحليل واقع مسلمي إقليم أركان وفق المنهج العلمي، ثم عرض بعض الحلول التي قدمت للتخفيف من تلك المعاناة الواقعة على تلك الأقلية المسلمة.

الدراسات السابقة.

على الرغم من أهمية الحديث عن الأقليات المسلمة في العالم، والأقليات المسلمة في جنوب شرق آسيا – الروهينجا – خصيصاً، فلم نتمكن من إيجاد شيء يتحدث عنها من حيث الجانب العقدي والسلوكي لهذه الأقليات، سوى بعض المقالات التي تناولت الجوانب السياسية لقضية الروهينجا بعيداً عن الجانب الديني، باعتبارهم أقليات تتعرض لنوع من التصفية العرقية، على سبيل المثال:

1) الروهينجا معضلة تبحث عن حل، وفاء لطفي، وهي مقالة قصيرة مطبوعة في مؤسسة الأهرام، المجلد 17، العدد 68 لعام 2017م، تناولت فيها الحديث بشكل مختصر حول من هم الروهينجا، وسياسة الإقصاء التي مارستها حكومة ميانمار في أواخر السبعينات ضد هذه الأقلية، ثم تعرضت بشكل غير مفصل للاضطهاد العرقي عام 2012م، ثم

تعرضـت في مقالتها إلى الموقف الدولي، ممثلاً بالأمم المتحدة وما قامت به من تشـكيل لجنة في أغسـطس 2017م للتحقيق بحقيقة الوضع في ميانمار.

2) مسلمو الروهينجا بين عدوان الظالمين ونسيان الغافلين، جمال سعد حاتم، وهي أيضـاً مقالة مطبوعة في جماعة أنصـار السـنة المحمدية، المجلد 47، العدد 553، لعام 2017، تناول فيها الحديث عن الوضـع الذي يعيشـه مسلمو الروهينجا من مذابح وتدمير وتشـــريدَ، أبرزها في القرن العشـــرين في الأعوام ما بين: 1942م، 1962م، 1991م، وتحدث عن الخذلان الإنساني والأممي، وتقاعس أمة المليار مسلم في نصرة إخوانهم في الدين، على مرأى ومسمع من العالم كله، ويختم مقالته ببيان أعداد الضـــحايا والجرحى والتدمير التي تعرض لها مســلمو الروهينجا في الأحداث التي وقعت بتاريخ 25\8\2017م.

3) رســالة ماجســتير بعنوان العنف الطائفي في ميانمار بين حكم الأكثرية وصــمت الأقلية الروهينجا 1982م–2014م، إعداد فواز بلعاس خميس العظامات، وهدفت الدراسة إلى بيان العوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والتي أخذت بعداً دينياً فيما بعد أدت إلى الانقسـام المجتمعي، وما رافقه من عنف ضـد الروهينجا والعوامل المؤثرة فيه، وقد ركز في دراسته على بيان الأبعاد السياسية والاقتصادية في ميانمار ما بعد الاستقلال، وتناول الحديث عن الحياة الاجتماعية والدينية بشكل غير مفصل.

4) كتاب باللغة الإنجليزية بعنوان" ذكريات لاجئي الروهينجا البورميين المتنازع عليها الهوية والانتماء"، المؤلف: كازي فهميدة فرزانة، تحدث فيه عن السياق التاريخي والسياسـي والعسكري للحدود، وقدم الكاتب تحليلًا نقديًا لعمليات بناء هوية لاجئي الروهينجا، كما أوضح الترابط الوثيق في عملية بناء الدولة في ميانمار، وأظهر القضايا التي تعاني منها على سـبيل المثال: قضـايا التهميش، وانعدام الجنسـية، والهجرة القسـرية، وحياة المنفى، ومقاومة الأقلية العرقية، وفي المقابل ركز على حياة الأقلية العرقية على الحدود بين ميانمار وبنجلاديش، حيث يوضح المؤلف كيف تشارك الدولة نفسـها في بناء الهوية، والتي تتلاعب بها لأغراض سـياسـية خاصـة بها، بالإضـافة إلى أن الدراسـة اعتمدت على: أبحاث أصـلية مسـتمدة إلى حد كبير من بيانات العمل الميداني، وبناء على ذلك قدم تفسـيرًا بديلًا وداخليًا للمشـكلة خلافًا للرواية الخارجية التي تبنتها مؤسسات الدولة والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام.

وتختلف هذه الداسة عن سابقتها بأنها تختص بتحليل واقع هذه الأقلية المسلمة في جنوب شرق آسيا، خاصـة مسلمي الروهينجا من ناحية ممارسـة حرية الاعتقاد الديني، وصـور المعاناة الدينية التي تعانيها هذه الأقلية، والدور الإسـلامي بالدرجة الأولى والإنساني تجاهم، بحكم أنهم تجمعهم بها رابطة الدين والاعتقاد والإنسانية.

خطة البحث:

يشتمل البحث على ثلاثة مباحث هي:

**المبحث الأول: تعريف الأقليات المسلمة وحرية الاعتقاد: خصائصها ومعاييرها.**

**المطلب الأول:** تعريف الأقليات لغة واصطلاحاً.

**المطلب الثاني:** تعريف حرية الاعتقاد.

**المطلب الثالث:** خصائص ومعايير الأقليات المسلمة.

**المبحث الثاني: تعريف بالروهينجا ومظاهر المعاناة التي وقعت عليهم.**

**المطلب الأول:** التعريف بالروهينجا وخلفيتها التاريخية.

**المطلب الثاني:** صور المعاناة الإنسانية والاضطهاد الديني لمسلمي الروهينجا – قديماً وحديثاً –.

**المبحث الثالث: الدور الإسلامي والإنساني في مساعدة مسلمي الروهينجا.**

**المطلب الأول:** منظمة التعاون الإسلامي.

**المطلب الثاني:** الهلال الأحمر الإماراتي.

**المطلب الثالث:** تقييم الجانب العقدي المقدم لأقلية الروهينجا.

**والله من وراء القصد.**

## المبحث الأول:
## تعريف الأقليات المسلمة.

يشمل المبحث على مطلبين:

### المطلب الأول: تعريف الأقليات لغةً واصطلاحاً.

**<u>الأقليات لغةً:</u>** يذكر ابن فارس في معجمه في أصل كلمة القلة قوله: القاف واللام أصلان صحيحان يدل أحدهما على نزرة الشيء، والآخر على خلاف الاستقرار، وهو الانزعاج، فالأول قولهم: قل الشيء يقل قلة؛ فهو قليل، والقُل والقلِة: وذلك كالذُل والذلة..، وأما الأصل الآخر فيقال: تَقَلل الرجل وغيره إذ لم يثبت في مكان[1].

من خلال هذا التعريف اللغوي نجد التصور الحقيقي لما تمر به هذه الأقليات، إذ نجد في شقي التعريف نزارة الشيء والشق الآخر وهو خلاف الاستقرار وعدم الثبات في مكان، مما يحدد ما تواجهه هذه الفئة من معاناة و التهميش المتعمد.

**<u>الأقليات اصطلاحاً:</u>** الأقلية هي: جماعة من الناس مرتبطون بصلة العرق، أو الدين، أو اللغة، ومندمجون في شعب يختلفون عنهم، ويفوقهم قدرة وعدداً[2].

فهي مجموعات عرقية تختلف عن الأغلبية في المجتمع[3].

ويعرف عبدالوهاب الكيالي الأقليات فيقول: " مجموعة من سكان قطر أو إقليم أو دولة ما تخالف الأغلبية في الانتماء العرقي، أو اللغوي، أو الديني"[4].

يقول فاتح الدين بو منجل في مقالة بعنوان مشكلة تحديد مفهوم الأقليات: "إن البشر لم يتوصلوا إلى الإجماع حول تعريف موحد لما يعنيه مفهوم الأقلية"[5].

كما إن مسألة الأقليات لم تطرح في أي حقبة من حقب التاريخ العربي – الإسلامي بالحدّة والخطورة التي تُطرح بهما اليوم[6].

ولا يخلو مجتمع من المجتمعات اليوم من التعدد والاختلاف، سواء على المستوى القومي أم الديني أم المذهبي والأيديولوجي، وما إلى ذلك من مستويات التنوع والاختلاف ويمكن أن يكون هذا التنوع مصدر نعمة واستقرار ويمكن أن يكون مصدراً للنقمة والانقسام والتخلف والحروب إذا ما أسيء توجيهه وتوظيفه[7].

وقد وردت العديد من التعريفات حول مصطلح الأقلية وتباينت المعايير التي على أساسها تم تحديد هذا المفهوم ذو الطبيعة النسبية.

ففي القانون الدولي جاء تعريف الأقلية: "هي الجماعة الأقل عدداً من بقية مواطني الدولة الواحدة ذات السيادة وغير المهيمنة، يعاني أفرادها بسبب خصائصهم العرقية أو القومية أو الدينية أو اللغوية المميزة لهم عن باقي مواطني الدولة"[8].

كما نجد التعريف الفقهي للأقلية: "هي مجموعة من الأفراد داخل الدولة تختلف في الجنس أو العقيدة أو اللغة؛ فاعتبار شخص ما من الأقلية مسألة واقع يرجع فيها إلى الظروف الموضوعية"[9].

وفي دراسة أعدها الخبير الكندي "جول ديشان" سنة 1985م، حيث جاء في تعريفه للأقليات بأنها: مجموعة من مواطني الدولة يشكلون أقلية عددية، وفي وضعية غير مسيطرة داخل هذه الدولة، يختصون بمميزات إثنية[10]، دينية، أو لغوية، تختلف عن بقية سكان الدولة، متضامنون مع بعضهم بعضاً[11].

ونجد من خلال هذه التعريفات عدة معايير نستطيع من خلالها القول أن الأقليات عبارة عن: مجموعة محدودة من الأفراد يتميزون عن الأغلبية داخل مجتمع عرقياً، دينياً، ولغوياً، الأمر الذي يخلق نوعاً من الإنتماء لبعضهم بعضاً والحرص على الحفاظ على هذا الكيان.

المطلب الثاني: تعريف حرية الاعتقاد.

**أولاً: تعريف الحرية:** الحرُ بالضم: نقيض العبد، الجمع أحرار وحِرار[12].

**ثانياً: الحرية اصطلاحاً:** هي قدرة الفرد على عمل كل ما لا يضر بالغير، أو أن يكون للفرد الحق أن يقول ويعمل ما يشاء مما لا ينافي العدل والقانون ولا يضر الغير[13].

فيقصد بها: حرية الإنسان المطلقة في كل ما يعتقده من قضايا والإيمان، سواء كانت عقيدة صحيحة أو فاسدة[14].

وهي حرية مكفولة وجزء من تكريم الله للإنسان، فهو يختار ويحاسب على اختياره إن خير فخيراً، وإن شراً فشر، ومنح الإنسان هذه الحرية هو قمة الرقي والواقعية، إذ لا سلطان للبشر على القلوب وعقول الناس، ولهذا نرى في الواقع تعدداً لا حصر له في الاعتقادات[15].

المطلب الثالث: خصائص ومعايير الأقليات المسلمة.

كما قدمنا في تعريف الأقليات الإسلامية بأنها: " تلك المجموعة المسلمة التي تعيش بين أكثرية غير مسلمة وتسعى أن

تحافظ على خصوصيتها الدينية وفق برامج محددة ".[16].

فالأقلية كما عرفنا سابقاً هم الأفراد الذين يتميزون عن الأغلبية داخل المجتمع، ويحرصون على الحفاظ على هذا الكيان، ولكن هذه الأقلية هي جزء لا يتجزء من الأمة الإسلامية، بغض النظر عن اختلاف الجنس، أو اللون، أو اللغة، وهم أيضاً جزء من مجتمعهم الذي يوجدون فيه، ويمكن تلخيص أسباب نشأت هذه الأقلية بأنها:

1- نشأت نتيجة عدة عوامل منها: الهجرة الاختيارية بهدف العمل، أو الإقامة، أو ظروف شخصية، أو عوامل إجبارية والتي تنشأ عن أعمال عسكرية وسياسية عدوانية.
2- تأثرها بما يحدث في العالم الإسلامي من أحداث وقضايا سلباً وايجاباً، كما أنها تتأثر بالخلافات التي تحدث في دول العالم الإسلامي سياسية كانت أم مذهبية[17].

أما ما يتعلق بالمعايير التي من خلالها يتم تصنيف الأقليات، فيمكن تصنيفها وفق المعايير التالية:

– **المعيار الأول:** المعيار العددي: إن هذا المعيار يقوم على المقارنة بين نسبة عدد أبناء الأقلية مع نسبة أبناء الأغلبية، أي: تعد الأقلية مجموعة من السكان تكون أصغر عدداً إذا ما قورنت بعدد الأغلبية العامة من السكان، كما أنهم يختلفون عن تلك الأغلبية من حيث الجنس أو الديانة أو اللغة، ولكن قد تكون هناك حالات لا تمثل فيها أية جماعة أغلبية، كحالة سويسرا، أو قد يكون مشكوك في التعداد كحالة لبنان، ومع ذلك فإن هذا المعيار لم يسلم من النقد، لذا عدها بعض الباحثين معياراً مضللاً، أو غير مجد في تحديد وضع الأقلية، وغير جامع؛ إذ يقف عاجزاً عن تفسير حالة بعض الأقليات التي تكون في وضع مسيطر ومهيمن، هل تدخل تحت إطار الأقليات الواجب حمايتها أم لا؟[18]

– **المعيار الثاني:** المعيار الموضوعي: أو عنصر الخصوصيات المميزة: أي يتميز أفراد الأقلية بخصائص أو سمات توحد بينهم وتباعد بينهم وبين باقي أفراد الشعب، تتمثل هذه الخصائص في الأصول العرقية، أو اعتناق دين معين، أو تحدث بلغة تختلف عن لغة الأغلبية، وهذا ما ذهبت إليه المحكمة الدائمة للعدل الدولي في هذا الاتجاه في رأيها الاستشاري في 1 يوليو 1930م خصوص الجماعة اليونانية – البلغارية إلى ما يلي:

حسب العرف، فالمجموعة تبدو أنها جماعة من الأشخاص تعيش في دولة أو منطقة معينة، لديها عرف، دين، لغة، وتقاليد خاصة بها...، ولها شعور بالتضامن من أجل المحافظة على تقاليدها وممارسة شعائرها الدينية[19].

– **المعيار الثالث:** المعيار الذاتي – الشخصي– وهذا المعيار قائم على أن أصحابه قد اعتمدوا عليه لتعريف الأقلية من خلال أساس داخلي نفسي يتجلى من خلال شعور أبناء أقلية معينة بضرورة تقاربهم الوحدوي والشعور بضرورة التقارب، ولكن لم يسلم هذا المعيار من النقد؛ لأن الأساس الذي قام عليه متمثل بالمشاعر والأحاسيس الموجودة في ضمير كل فرد من أبناء الأقلية، فهو من كوامن النفوس، والقانون لا يعول على الأفكار أو المخططات التي تجوب في نفس الشخص إذا لم تقترن بشيء مادي سواءً بالقول أو الفعل. [20]

وهناك من الباحثين من يضيف معايير أخرى كمعيار المصلحة المشتركة وهو ومعيار غير جامد تتحكم فيه مصالح

الجماعة، وعليه تحدد انتماءاتها، فهو معيار تحركه المصلحة إذ لا يمكن فصل أي من عناصر الاختلافات الثقافية أو الطبيعية للجماعة الفرعية عن طبيعة الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي تعيش فيه[21].

هذه أبرز وأهم المعايير المتفق عليها دولياً في تحديد مفهوم الأقليات في العالم من خلال ما استطعت الاطلاع عليه في هذه المسألة، كما أن هذه المعايير التي تم ذكرها تتناسب كلها مع الواقع الذي تعيش فيه أقلية الروهينجا المسلمة، فبالمعيار العددي تعد أقلية الروهينجا المسلمة أصغر عدداً إذا ما قورنت بعدد الأغلبية العامة من السكان، أم المعيار الموضوعي يتميز أفراد أقلية الروهينجا المسلمة بخصائص وسمات توحد بينهم وتباعد بينهم وبين باقي أفراد الشعب، أم المعيار الذاتي – الشخصي – نجد التقارب الوحدوي والشعور بين أفراد تلك الأقلية.

## المبحث الثاني:
## تعريف بالروهينجا ومظاهر المعاناة التي وقعت عليهم.

### المطلب الأول: التعريف بالروهينجا وخلفيتها التاريخية.

**من هم الروهينجا:** هم قومية عرقية مسلمة، تنتمي إلى عائلة الشعوب الهندية، وتقطن في ولاية راخين[22] أراكان سابقا غربي ميانمار، ويستخدمون لغة الروهنجيا، ويمثل الروهينجا أقلية مسلمة في بلد يدين أغلبه بالبوذية[23] حسب التقديرات الرسمية لسنة 2016م يقدر عددهم بأكثر من مليون شخص أي: ثلث السكان[24].

دخل الإسلام إلى بورما في القرن الأول الهجري، و وصل إليها عبر أراكان في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد في القرن الثامن الميلادي عن طريق التجارة العربية، إذ أعجب أهلها بأخلاق العرب وسماحتهم فدانوا بدينهم[25].

وذكر أن الجذور التاريخية لعرقية الروهينجا ترجع إلى القرن الخامس عشر عندما جاء الآلاف من المسلمين إلى مملكة أراكان سابقا ثم جاء آخرون خلال القرنين التاسع عشر و أوائل القرن العشرين إلى راخين بعد ذلك في فترة الاستعمار البريطاني ومنذ الاستقلال في عام 1948م، ورغم أن الأقلية الروهينجا تضرب جذورها في تاريخ البلاد، فإن الحكومات المتعاقبة في بورما التي سميت ميانمار في 1989م ترفض الاعتراف بهم، ويتم تجريدهم من الجنسية حيث تعتبرهم السلطات بنغاليين رغم وجودهم منذ قرون[26].

أما عن الجذور التاريخية والثقافية لاضطهاد الروهينجا، فيمكن إجمالها بالآتي:

**<u>أولاً: مشكلة الجنسية:</u>**

يشكل المسلمون في " ميانمار" التي يطلق عليها كذلك اسم (بورما) إحدى دول شرق آسيا أقلية أمام الأغلبية البوذية، ومعظمهم من شعب الروهينجا الذي تنحدر أصوله من مسلمي الهند والصين، وهم يتعرضون إلى انتهاكات خطيرة، على أيدي جماعات بوذية متطرفة إلى جانب الدولة. ويعيش الروهينجا منذ عقود في غرب ميانمار (إقليم أراكان)، ويتحدث هؤلاء المسلمون السنة شكلاً من أشكال الشيتاغونية، وهي لهجة بنغالية مستخدمة في جنوب شرق

بنجلادش. و4% هي نسبة الأقلية المسلمة في ميانمار من إجمالي عدد السكان الذي يصل إلى 51 مليون نسمة بحسب إحصـــاءات رســـمية. وتدعي أنهم مهاجرون، ولا تعترف الســـلطات بالروهينجا مكونا من مكونات الدولة جاءوا من بنجلادش؛ إذ يرفض نظام ميانمار منحهم الجنسية البورمية[27].

**ثانياً: مشكلة التهميش العرقي:**

تعد مشكلة التهميش العرقي من أهم المشكلات على الساحة الدولية وهذا ما تواجهه الأقليات الروهينجا المسلمة في ميانمار، الأكثر اضطهاداً في العالم حيث تتعرض إلى الإبادة الجماعية من قبل الحكومة.

**ثالثاً: مشكلة التسمية:**

تصر الحكومة تغيير التسمية الرسمية للروهينجا الى البنغال[28]؛ لضمان عدم منح الجنسية للروهينجا واعتبارهم مهاجرين غير شرعيين من بلاد مسلمة كبنغلادش.

المطلب الثاني: تاريخ المعاناة الإنسانية وصور الاضطهاد الديني لمسلمي الروهينجا.

نعرض في البداية أبرز موجات الانتهاكات والجرائم لمسلمي ميانمار من عام 1948م إلى عام 2012م، ثم نبين صور الاضطهاد التي تعرضوا لها.

**أولاً:** استمرت معاناة مسلمي أركان بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية بعد حصولها على الاستقلال عام 1948م ليتعرض بعدها الروهينجا لعمليات اضطهاد وقتل وتهجير جماعي ممنهجة ومدعومة من قبل الدولة، وتجسدت هذه الانتهاكات بالآتي:

1- في عام 1962م هيمن الشيوعيون على حكم ميانمار وتم إعلانها دولة اشتراكية، وذكر علناً بأن الإسلام العدو الأول، وكان أول قراراتهم مصادرة ما يزيد على 90% من أراضي المسلمين وممتلكاتهم وسحب العملة النقدية من التداول ....، وفرض الزواج من البوذيات وعدم لبس الحجاب للبنات، أو التسمية إلا بأسماء بوذية[29].
2- يلاحظ أن هذه الانتهاكات كانت تركز على قتل الشخصية الإسلامية، ونشر الخوف والرعب بين هذه الأقليات الضعيفة.
3- في عام 1967م: سحب الجنسية من الآلاف المسلمين في ولاية أراكان[30].
4- وفي عام 1974م: طُرد ما يزيد على 200 عائلة إلى جزيرة نائية وطُرد 300 ألف إلى حدود بنغلاديش[31].
5- وفي عام 1978م تمت عملية ناجامين العسكرية المدمرة التي أحدثت دمارا حيث قتل أكثر من 10 آلاف مسلماً روهنجيا، و 500 ألف للطرد من ديارهم والإبعاد خارج الحدود[32].
6- وفي 1982م حرم الروهينجا من حقوق المواطنة والجنسية واعتبارهم مهاجرين بنغاليين.
7- في عام 1988م إجلاء 150 ألف مسلم من ديارهم لبناء منازل للبوذيين وطردهم عام 1991م، والقتل والتشريد عام 1997م، وفي عام 2001م تزامناً مع أحداث الحادي عشر من أيلول تم قتل والاستيلاء على ممتلكات المسلمين لصالح البوذيين[33].

**ثانياً: <u>صور الاضطهاد التي تعرض مسلمو ميانمار لها:</u>**

وتقسم هذه الاضطهادات إلى ثلاثة أقسام:

**القسم الأول:** الإبادة الجسدية ممثلة ب: قتل أفراد الجماعة، أو إلحاق ضرر جسدي أو عقلي أو نفسي جسيم بأفراد الجماعة –وهذا ما ثبتته الحقائق والوقائع الموثقة دولياً–.

**القسم الثاني:** الإبادة البيولوجية ممثلة ب: قطع مصادر الحياة والنمو البشري منها: إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية قاسية بقصد إهلاكها – وهذا ما ذكرناه سابقاً من تهجير وطرد للروهينجا–، كما فرضت تدابير منع الإنجاب داخل الجماعة من إجهاض ووسائل تقضي على خصوبة الذكور، وفرض قوانين معينة للزواج كدفع مبالغ كبيرة مقابل ذلك.

**القسم الثالث:** الإبادة الثقافية ممثلة ب: نقل الأطفال القصر عنوة إلى جماعة أخرى، منع الأطفال من حقوقهم كاملة[34].

وبحسب المعلومات الصادرة (عام 2017م)، فقد بلغ عدد الضحايا (6334)، وعدد الجرحى (8349)، وعدد النساء المغتصبات (500 امرأة)، وعدد القرى المحروقة (103 قرية)، وعدد البيوت المحروقة (23250 بيتاً)، وعدد من أصبحوا بلا مأوى ولا سكن ولا وطن ولا ممتلكات (335000 فرد)، وعدد الأسر النازحة التي وصلت بنغلادش (24166) أسرة، وعدد النازحين العالقين المنتظرين على الحدود (190000)، وعدد المساجد التي تم هدمها (250 مسجداً)، وعدد المدارس والمعاهد التي هدمت (80 مدرسة)[35].

وتصف الباحثة دعاء الجهيني اعتداءات الحكومة على إقليم أراكان بقولها: "يعد إقليم راخين من أكثر الأقاليم اضطرابا في شرق آسيا فقد امتدت جذور الروهينجا منذ حصول بورما على استقلالها من بريطانيا عام 1948م، فقد حرمت الحكومة البوذية مسلمي بورما من حقوقهم، وتذكر أنه في ظل هذه الأزمة تظهر مشكلات أخرى تتمثل في تنامي دور الجماعات المسلحة التي تثير صراعات متعددة في ميانمار، وهي قضية تستدعي حتمية الوقوف عندها لرصد مواقف اتجاهات تلك المنظمات والجماعات المسلحة المسلمة من إقليم الروهينجا، وتسليط الضوء على نشاطها الجهادي، ودلالاته وتداعياتها؛ إذ إن المليشيات المسلحة ربما يكون لها تأثير سلبي على الأقلية المسلمة"[36].

فيظهر أنه من ضمن الاعتداءات على هذه الأقلية حرمانهم من حقوقهم الأساسية، أتاحت المجال لإنشاء الجماعات المسلحة لتبرير للاعتداء عليهم، ووصف الجماعات المسلحة المسلمة في الإقليم بأنها جماعات إرهابية؛ مما يؤثر سلباً على الأقلية المسلمة المتواجدة هناك.

## المبحث الثالث:

## الدور الإسلامي والإنساني في مساعدة مسلمي الروهينجا.

نظراً لما تمر به هذه الأقليات المسلمة في إقليم ميانمار، والانتهاكات التي تمارس بحقهم، يمكن الحديث عن جانبين للمساعدات لتلك الأقلية المسلمة:

**الجانب الإيجابي:** ويتمثل في المساعدات المالية والاقتصادية المقدمة لمسلمي الروهينجا، ووجود منظمات إسلامية عربية

تعمل على إظهار واقع تلك الأقلية المسلمة للعالم.

ويكمن **الجانب السلبي** في:

1- غياب الإرشـاد العقدي، حيث تفتقر هذه الأقلية إلى الدعاة والمرشـدين، وكما تخلو من الكتب العلمية والدينية في كل الجوانب، وخاصة الجانب العقدي، الذي سوف أبينه بعد قليل.

2- ياب الحماية الأمنية على أرواح تلك الأقلية المسلمة، كما سبق بيانه عند الحديث عن الاضطهادات المتعددة التي تعرض لها.

لذا توجهت الهيئات والمنظمات الإسـلامية، والعربية للعمل لتخفيف من معاناة هذه الأقليات فيما تواجه من اضـطهاد وسوء معاملة وإهمال ونتناول، أهمها وهي:

المطلب الأول: منظمة التعاون الإسلامي[37].

تمثل دور منظمة التعاون الإسلامي تجاه قضية الروهينجا في اتجاهين:

**الاتجاه الأول: طرح قضية اللاجئين الروهينجا في المحافل الدولية**، وإدانة الممارسات غير الإنسانية تجاه الأقليات المسلمة في ميانمار.

حيث قال يوسـف أحمد العثيمين الأمين العام للمنظمة: "إن على ميانمار حماية حقوق أقلية الروهينجا المسـلمة وحث حكومتها على التعاون مع الدول المجاورة لها ذات الأغلبية المسلمة لحل مشكلة اللاجئين"[38].

كما ناقشت لجنة التعاون الإسلامي المصغرة لدى الأمم المتحدة آخر التطورات المتعلقة بأقلية الروهينجا المسلمة خلال لقاء مع السـفيرة البريطانية كارين بيرس، وتطرق إلى القرار الذي يطالب حكومة ميانمار بالوفاء بالالتزامات تجاه توفير الحماية لأقلية الروهينجا[39].

**الاتجاه الثاني: الزيارات والوفود.**

فقدد ذكرت منظمة التعاون الإسـلامي في تقاريرها العديد من الزيارات لبنغلادش للاطلاع على أوضـاع اللاجئين الروهينجا والتنسيق في القضية المرفوعة ضد ميانمار[40].

ومن أولى أهداف هذه المنظمة كما ورد في ميثاقها في المادة الأولى في النقطة السابعة عشرة:

حماية حقوق الجماعات والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء وصون كرامتها وهويتها الدينية والثقافية[41].

كما أن المنظمة تقوم بالتعاون مع المنظمات الدولية الإقليمية الأخرى بهدف حفظ السـلم والأمن الدوليين وتسـوية النزاعات بالطرق السلمية، وهذا ما ورد في المادة الثامنة والعشرين من ميثاقها في التسوية السلمية للنزاعات[42].

المطلب الثاني: الهلال الأحمر الإماراتي.

تعد دولة الإمارات العربية المتحدة من أولى الدول التي أولت عناية كبيرة في الدفاع ومساندة الأقليات المسلمة في

العالم، ومن ذلك ما يقوم به الهلال الأحمر الإماراتي من إسهامات في التخفيف عن تلك الأقليات.

وقد ورد في صحيفة البيان: الصادرة لعام 2012م، ذكرت منظمة التعاون الإسلامي أن دولة الإمارات إحدى الدول المتصدرة في تقديم المنح للمتضررين في العالم الإسلامي ومنهم الأقليات المسلمة في ميانمار والفلبين[43].

ووفقاً لصحيفة الهلال الأحمر الإماراتي أطلقت حملات المساعدة الإنسانية لدعم عائلات لاجئي الروهينجا في بنجلادش، وذلك عن طريق مجموعة الاتحاد للطيران لتشمل نقل الغذاء والملابس والبطانيات حيث قدمت لأكثر من 15 ألف شخص، يشكلون 3 آلاف عائلة من اللاجئين في منطقة باهو خالي بمخيم اللاجئين في كوكس بازار[44] في بنغلادش[45].

وشملت المساعدات توفير الاحتياجات الأساسية والمستلزمات المنزلية ومعدات الطبخ والمكملات الغذائية والهدايا للأطفال، ووصول عدد من الطلاب الإماراتيين الدارسين للطب في المملكة المتحدة الذين قدموا للتطوع ضمن فرق الهلال الأحمر، والمشاركة في الجهود الإنسانية والتطوعية التي تبذلها هيئة الهلال الأحمر لرعاية اللاجئين وتوفير احتياجاتهم الأساسية[46].

المطلب الثالث: غياب الجانب العقدي عن واقع الروهينجا.

بالرغم من التعاطف الإسلامي الذي نجده على صفحات التواصل الاجتماعي مع قضية الروهينجا المسلمة، مثل ما فعلته إندونيسيا من مظاهرات حاشدة تندد بالانتهاكات بحق هذه الأقلية[47]، وما فعلته جزر المالديف من قطع علاقاتها التجارية مع حكومة بورما إلى إن ترجع حكومة بورما عن الأعمال الوحشية التي ترتكبها بحق هذه الأقلية[48].

ولكن نلمح غياب الجانب الدعوي والعقدي بين أبناء تلك الأقلية المسلمة، فلم يتم العمل على بناء المدارس، أو إرسال البعثات الدعوية لتلك المنطقة.

فبورما تعد من الدول التيرافادا[49]، والتي لها تأثيرها البوذي القوي في تلك المنطقة، وهي تلعب دوراً أساسياً في الحفاظ على التراث البوذي وتطوره[50].

فنجد أن المسألة في بورما لها بعد عقدي، فهناك عداء لوجود الإسلام في تلك المنطقة التي يقطنها الرهبان البوذيين، وهذا العداء يفتح الباب على مصراعيه لبيان حقيقة البوذية التي تنسب لها الرحمة والتسامح، دون أي تطبيق على أرض الواقع، فتظهر وحشيته تجاه الإسلام وأهله.

الخاتمة:

بعد إلقاء الضوء في هذه الدراسة حول حرية الاعتقاد للأقلية المسلمة في منطقة ميانمار وتوضيح أشكال وصور المعاناة لتلك الجماعات فقط لكونهم يمارسون حقهم في اختيار المعتقد الديني والذي يدفعون ثمنه أمنهم وحياتهم واستقرارهم، ورغم ما تقوم به المنظمات الإسلامية والإنسانية تجاه الروهينجا من مساعدات مادية أو معنوية لا يعد كافياً لتتمكن تلك الأقلية من ممارسة معتقداتها التي كفلها لهم الشرع الإلهي والقانون الإنساني، وقد خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- تسليط الضوء على واقع الأقليات المسلمة وغيرها في مناطق شرق آسيا خاصة إقليم بورما؛ نظراً لما في تلك المنطقة من نزاعات حادة تحول دون النظر لهذه القضية.
- حدد الفقه الإسلامي والقانون الدولي مفهوم الأقليات ومعاييرها لتكون تلك الجماعات المحدودة والتي تتميز عن الأغلبية في داخل المجتمعات التي توجد فيها سواء تميزاً عرقياً أو دينياً أو لغوياَ.
- المحاولات والجهود الإسلامية والإنسانية والشعبية في الوقوف؛ لمساعدة تلك الأقليات، والتخفيف من معاناتهم التي لا تزال مستمرة.
- التقصير الإسلامي بحق تلك الأقليات خاصة قلة البعثات والمساعدات، ونشر العلم والتوعية من خلال المدارس والكليات والجانب الدعوي؛ لنصرة ليس فقط الأقليات المسلمة في ميانمار، بل غيرهم في كشمير وتركستان الشرقية وغيرهم.

**وفي الختام نسأل الله تعالى التوفيق بما جمعناه في هذا الدراسة.**

الهوامش.

(1) زكريا، أحمد بن فارس، **معجم مقايس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ج5، ص3-4.

(2) **المنجد الأبجدي**، دار الشروق، (ط5)، ص127.

(3) عبد الكافي، إسماعيل عبدالفتاح، **الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية** (عربي – إنجليزي)، ص51.

(4) الكيالي، عبدالوهاب، **موسوعة السياسة**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ج1، ص244.

(5) بو منجل، فاتح الدين، مشكلة تحديد مفهوم الأقليات، جامعة باتنة، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية**، العدد العاشر، ص133

(6) ينظر: غليون، برهان، **المسألة الطائفية ومشكلة الأقليات**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، (2012م)، (ط3)، ص23.

(7) علوان، عزيز، بتول حسين / أحمد عدنان، التعددية والتسامح وأثرهما في تعزيز بناء المجتمع، **دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية**، المجلد46، عدد2 (2019م)، ص427 بتصرف قليل.

(8) يوسف، يوسف حسن، **حقوق الأقليات في القانون الدولي والشريعة الإسلامية**، المكتب الجامعي الحديث، (2013م)، (ط1)، ص15.

(9) البشير، الشافعي محمد، **القانون الدولي العام، في السلم والحرب**، مصر، مكتبة العلاء الحديثة، (1979م)، (ط1)، ص107.

(10) شاع استخدام هذا المفهوم بين السياسيين، وعلماء الاجتماع، والعامة في الغرب منذ الخمسينيات من القرن العشرين، ولكن اللفظ منذ الستينيات أصبح يستعمل للدلالة على جماعة بشرية يشترك أفرادها في العادات، واللغة، والدين، وأي سمات أخرى مميزة: كالأصل، والملامح، وتعيش في إطار مجتمع واحد مع جماعة أو جماعات أخرى تختلف عنها في أحد أو بعض هذه السمات /مهدي، محمد عاشور، **التعددية الإثنية إدارة الصراعات واستراتيجيات التسوية**، المركز العلمي للدراسات السياسية، ص27.

(11) العيدي، جمال فورار، **حماية الأقليات في ضوء القانون الدولي**، دار الجامعة الجديدة، (2018م)، ص31.

(12) ابن منظور، جمال الدين بن مكرم، **لسان العرب**، بيروت، دار صادر، مج4، ص181.

(13) الصلابي، علي محمد، **الحريات من القرآن الكريم**، بيروت، دار المعرفة، ص9.

(14) باوادي، عبدالله أحمد، **حرية الاعتقاد في الإسلام بين مفهوم النص والخطاب الديني المعاصر** – أطروحة دكتوراه–، الجامعة الإسلامية ماليزيا، (2011م)، ص26.

(15) العموش، بسام علي سلامة، الحرية في المقاصد القرآنية، **المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية**، المجلد 13، العدد3، (2017م)، ص214.

(16) أحمد، عبدالرزاق حسين، **حاجتنا إلى التأصيل الشرعي لفقه الأقليات المسلمة**، القاهرة، دار الفكر العربي، (2019م)، (ط1)، ص13.

(17) الشمري، جاسم، الأقليات المسلمة في الصين وروسيا، **مجلة حضارة، مركز الأمة للدراسات والتطوير**، العدد الثاني والعشرون، تموز 2019م، ص153–154 بتصرف.

(18) ينظر: العلواني، طالب عبدالله فهد، **حقوق الأقليات في القانون الدولي العام – دراسة مقارنة** –، دار الفكر الجامعي(2014م)، (ط1)، ص30\محمد، جمال الدين عطية، **نحو فقه جديد للأقليات**، دار السلام(2007م)، (الطبعة الثانية)، ص8 **حماية الأقليات في ضوء القانون الدولي**، مرجع سابق، ص42 بتصرف.

(19) بوكر الدين، هبة، **الوضع القانوني للأقليات المسلمة في أوروبا**، دار الجامعة الجديدة (2019م)، ص23 بتصرف قليل

(20) مرجع سابق، ينظر: العلواني، **حقوق الأقليات**، مرجع سابق، ص 35–37 بتصرف \ **حماية الأقليات في ضوء القانون الدولي**، مرجع سابق، ص46

(21) كريدي، علي جبار، **الحقوق الثقافية للأقليات في القانون الدولي العام**، البصرة، مجلة دراسات البصرة، العدد الخامس والعشرين، (2017م)، ص14.

(22) ولاية راخين: هي أحد ولايات دولة ميانمار تقع على الساحل الغربي للبلاد وعاصمتها ستوي وتعرف حالياً ب آراكان وتشكل جبالها حاجزاً وفاصلاً طبيعياً بين الولاية وباقي مناطق ميانمار وتبلغ مساحة الولاية 36، 762 كيلومتر مربع / ينظر: **خريطة الشارع المفتوحة صفحة راخين** / Openstreetmap.org، ar.m.wikipedia.org

(23) البوذية: هي أقرب إلى الفلسفة منها إلى الدين، وتقوم على التجرد والزهد تخلصاً من الشهوات والآلام، ومؤسسها هو بوذا أو سدهارتا / ينظر: الأعظمي، محمد ضياء الرحمن، **فصول في أديان الهند الهندوسية والبوذية والجينية والسيخية وعلاقة التصوف بها**، دار البخاري (1997م)، (ط1)، ص129–130 بتصرف قليل.

(24) لطفي، وفاء، **الروهينجا معضلة تبحث عن حل**، القاهرة، مؤسسة الأهرام المجلد 17، العدد68، ص184.

(25) شديد، طارق، **الروهينجا في ميانمار الأقلية الأكثر اضطهاداً في العالم**، (ط1)، ص7.

(26) وفاء لطفي، المرجع السابق، ص185.

(27) شيماء بهاء الدين، **مسلمو الروهينجا (جذور الأزمة التفاعلات الدولية مقترحات الحل)**، مركز الحضارة للدراسات والبحوث، ص1.

(28) وفاء لطفي، مرجع السابق، ص184.

(29) شديد، طارق، **الروهينجا في ميانمار الأقلية الأكثر اضطهاداً في العالم**، ص11.

(30) **الروهينجا في ميانمار الأقلية الأكثر اضطهاداً في العالم**، مرجع سابق، ص11.

(31) **الروهينجا في ميانمار الأقلية الأكثر اضطهاداً في العالم**، مرجع سابق، ص11.

(32) **الروهينجا في ميانمار الأقلية الأكثر اضطهاداً في العالم**، مرجع سابق، ص11.

(33) شـديد، طارق، **الروهينجا في ميانمار، الأقلية الأكثر اضـطهاداً في العالم**، مجلة **ialGOK YOUR IOUR RIGHTS International Association International Gulf Organization**(2015م)، (ط1)، ص11 بتصرف.

(34) ينظر: عائشة، بوخارى، **الجرائم الدولية المرتكبة في ميانمار**، دار الجامعة الجديدة (2019م)، ص70-92 بتصرف.

(35) حاتم، جمال سعد، **مسلمو الروهينجا بين عدوان الظالمين ونسيان الغافلين**، جماعة أنصار السنة المحمدية، المجلد 47، العدد553، ص8.

(36) الجهيني، دعاء، **الخاسر الأكبر مسلمي بورما بين الكفاح المسلح والجهاد المتطرف**، باحثة في العلوم السياسية، ص52-53 بتصرف قليل.

(37) منظمة التعاون الإسلامي ثاني أكبر منظمة دولية بعد الأمم المتحدة، حيث تضم في عضويتها سبعًا وخمسين دولة موزعة على أربع قارات. وتُمثل المنظمة الصوت الجماعي للعالم الإسلامي وتسعى لحماية مصالحه والتعبير عنها دعماً للسلم والانسجام الدوليين وتعزيزاً للعلاقات بين مختلف شعوب العالم، وقد أُنشئت المنظمة بقرار صادر عن القمة التاريخية التي عُقدت في الرباط بالمملكة المغربية في 12 من رجب 1389 هجرية (الموافق 25 من سبتمبر 1969 ميلادية) ردًا على جريمة إحراق المسجد الأقصى في القدس المحتلة./منظمة التعاون الإسلامي(www.Oic-oci.org).

(38) مقالة بعنوان: **منظمة التعاون الإسلامي تطالب ميانمار بحماية حقوق الروهينجا**، بتاريخ (3-8-2017م) :hpps \\www.reuters.com

(39) مقالة بعنوان: **التعاون الإسلامي تبحث حماية الروهينجا بمجلس الأمن** hpps: \\www.al-ain.com

(40) موقع منظمة التعاون الإسلامي، **تقرير بتاريخ(25-2-2012م)**hpps: \\www.roi-oci.org

(41) موقع منظمة التعاون الإسلامي، **(www.Oic-oci.org)**.

(42) المرجع السابق، موقع منظمة التعاون الإسلامي.

(43) الشحي، أحمد محمد، **عناية الإمارات بالأقليات المسلمة في العالم**، صحيفة البيان 28- يناير 2020م، **albayan.ae**.

(44) كوكس بازار: مدينة في بنجلادش تقع في خليج البنغال جنوب شيتاغونغ وهي مدينة ساحلية، سميت بهذا الاسم نسبة إلى ضابط شركة الهند الشرقية البريطانية الكابتين حيرام كوكس والذي عين مشرفاً على موقع كوك بازار.. وهي تعد مستوطنة للاجئين من ميانمار / **ar.m.wikipedia.org**

(45) **www.rcuae.ae UAE RED CRESCENT AUTHORITY**.

(46) صحيفة البيان، مرجع سابق.

(47) https: \\www.bbc.com، تقرير 5 أيلول لعام 2017م، **حول تقاعس العالم الإسلامي عن نصرة مسلمي الروهينجا**.

(48) **https: \\arabic.sputniknews.com**/ تقرير بتاريخ 7 حزيران لعام(2017م).

(49) التيرافادا: البوذية القديمة (هينايانا العجلة الصـــغيرة) وهي عميقة الصـــلة ببوذية بوذا / شـــلبي، أحمد، أديان الهند الكبرى (الهندوسية الجينية البوذية)، مصر، مكتبة النهضة، ص182.

(50) كيون، داميان، مقدمة قصـيرة جداً – البوذية –، ترجمة: صـفية مختار، مراجعة: هاني سـليمان، مؤسـسـة الهنداوي للتعليم والثقافة(2016م)، (ط1)، ص88.

المصادر والمراجع:


- أحمد، عبدالرزاق حسين، **حاجتنا إلى التأصيل الشرعي لفقه الأقليات المسلمة**، القاهرة، دار الفكر العربي القاهرة (2019م)، (ط1).
- البشير، الشافعي محمد، **القانون الدولي العام، في السلم والحرب**، مصر، مكتبة العلاء الحديثة، (1979م)، (ط1).
- بهاء الدين، شـيماء، **مسـلمو الروهينجا (جذور الأزمة التفاعلات الدولية مقترحات الحل)**، مركز الحضـارة للدراسـات والبحوث.
- بوكر الدين، هبة، **الوضع القانوني للأقليات المسلمة في أوروبا**، دار الجامعة الجديدة 2019.
- بومنجل، فاتح الدين، **مشكلة تحديد مفهوم الأقليات**، جامعة باتنة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية (2019م)، العدد العاشر.
- الجهيني، دعاء، **الخاسر الأكبر مسلمي بورما بين الكفاح المسلح والجهاد المتطرف**، باحثة في العلوم السياسية.
- حاتم، جمال سعد، مسلمو الروهينجا بين عدوان الظالمين ونسيان الغافلين، **جماعة أنصار السنة المحمدية**، المجلد 47، العدد553.
- الرشدان، عبد الفتاح علي، تطور مفهوم الأمن العالمي في عالم متغير، **دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية**، المجلد 46، العدد3، 2019م.
- زكريا، أحمد بن فارس، **معجم مقايس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر، ج5.
- الشـحي، أحمد محمد، **عناية الإمارات بالأقليات المسـلمة في العالم**، الإمارات، صـحيفة البيان 28– يناير 2020م، **www.rcuae.ae UAE RED CRESCENT AUTHORITY ،albayan.ae**
- شديد، طارق، الروهينجا في ميانمار الأقلية الأكثر اضطهاداً في العالم، **مجلة ialGOK YOUR IOUR RIGHTS International Association International Gulf Organization** (ط1).
- الشمري، جاسم، الأقليات المسلمة في الصين وروسيا، **مجلة حضارة**، مركز الأمة للدراسات والتطوير، العدد الثاني والعشرون، تموز 2019م.
- الصلابي، علي محمد، **الحريات من القرآن الكريم حرية التفكير والتعبير والاعتقاد والحريات الشخصية**، دار ابن حزم

2013م، (ط1).

- عائشة، بوخارى، (2019م) **الجرائم الدولية المرتكبة في ميانمار**، دار الجامعة الجديدة.
- علوان، عزيز، بتول حسين/ أحمد عدنان، التعددية والتسامح وأثرهما في تعزيز بناء المجتمع، **دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية**، المجلد46، عدد2 (2019م).
- العلواني، طالب عبدالله فهد، **حقوق الأقليات في القانون الدولي العام – دراسة مقارنة** –، دار الفكر الجامعي، 2014م، (ط1).
- العيدي، جمال فورار، **حماية الأقليات في ضوء القانون الدولي**، دار الجامعة الجديدة، (2018م).
- كريدي، علي جبار، الحقوق الثقافية للأقليات في القانون الدولي العام، **مجلة دراسات البصرة**، العدد الخامس والعشرين، (2017).
- لطفي، وفاء، **الروهينجا معضلة تبحث عن حل**، الناشر مؤسسة الأهرام، المجلد 17، العدد68.
- محمد، جمال الدين عطية (2007م)، **نحو فقه جديد للأقليات**، مصر، دار السلام، (ط2).
- موقع منظمة التعاون الإسلامي، **(www.Oic-oci.org)**.
- موقع منظمة التعاون الإسلامي، **(www.Oic-oci.org)**.
- مولى، صبا حسين، توثيق الأحداث بين التاريخ والإعلام، **دراسات، العلوم الإنسانية والإجتماعية**، المجلد46، عدد2، (2019م).
- يوسف، يوسف حسن، (2013م)، **حقوق الأقليات في القانون الدولي والشريعة الإسلامية**، المكتب الجامعي الحديث، (ط1).

## Sources and references:

- 'ahmd, 'bdalrzaq hsyn, (2019m), hajtna ila alt'asyl alshr'y lfqh al'aqlyat almslmh, altb'h al'awla, dar alfkr al'rby alqahrh.
- albshyr, alshaf'y mhmd, (1979m), alqanwn aldwly al'am, fy alslm walhrb, mktbh al'la'a alhdythh, msr, altb'h al'awla.
- bha'a aldyn, shyma'a, mslmw alrwhynja (jdhwr al'azmh altfa'lat aldwlyh mqtrhat alhl), mrkz alhdarh lldrasat walbhwth.
- bwkr aldyn, hbh, (2019m), alwd' alqanwny ll'aqlyat almslmh fy 'awrwba, dar aljam'h aljdyd'h 2019.
- bwmnjl, fath aldyn, mshklh thdyd mfhwm al'aqlyat, mjlh al'lwm alajtma'yh walinsanyh jam'h batnh, al'dd al'ashr.
- aljhyny, d'a'a, alkhasr al'akbr mslmy bwrma byn alkfah almslh waljhad almttrf, bahthh fy al'lwm alsyasyh, s52-53.

- hatm, jmal s'd, mslmw alrwhynja byn 'dwan alzalmyn wnsyan alghaflyn, jma'h 'ansar alsnh almhmdyh, almjld 47, al'dd553.
- alrshdan, 'bd alftah 'ly, ttwr mfhwm al'amn al'almy fy 'alm mtghyr, drasat, al'lwm alinsanyh walajtma'yh, almjld 46, al'dd3,2019.
- zkrya, 'ahmd bn fars, m'jm mqays allghh, thqyq 'bd alslam mhmd harwn, dar alfkr, aljz'a alkhams.
- alshhy, 'ahmd mhmd, 'nayh aunmarat bal'aqlyat almslmh fy al'alm , shyfh albyan 28- ynayr 2020m, albayan.ae ,www.rcuae.ae UAE RED CRESCENT AUTHORITY
- shdyd , tarq, alrwhynja fy myanmar, al'aqlyh al'akthr adthadaan fy al'alm , mjlh ialGOK YOUR IOUR RIGHTS International Association International Gulf Organization tb'h 2015.
- alshmry, jasm, al'aqlyat almslmh fy alsyn wrwsya , mjlh hdarh, mrkz al'amh lldrasat walttwyr, al'dd althany wal'shrwn, tmwz 2019m.
- alslaby, 'ly mhmd, alhryat mn alqr'aan alkrym hryh altfkyr walt'byr wala'tqad walhryat alshkhsyh, altb'h al'awla 2013m, dar abn hzm.
- 'a'ishh, bwkhara, (2019m) aljra'im aldwlyh almrtkbh fy myanmar, dar aljam'h aljdyd'h.
- 'lwan, 'zyz, btwl hsyn / 'ahmd 'dnan, alt'ddyh waltsamh w'athrhma fy t'zyz bna'a almjtm', drasat, al'lwm alinsanyh walijtma'yh, almjld46, 'dd2,2019.
- al'lwany, talb 'bdallh fhd , (2014m), hqwq al'aqlyat fy alqanwn aldwly al'am – dras'h mqarnh -, dar alfkr aljam'y, altb'h al'awla.
- al'ydy, jmal fwrar, (2018m), hmayh al'aqlyat fy dw'a alqanwn aldwly, dar aljam'h aljdyd'h 2018.
- krydy, 'ly jbar, (2017), alhqwq althqafyh ll'aqlyat fy alqanwn aldwly al'am, mjlh drasat albsrh, al'dd alkhams wal'shryn ,2017.
- ltfy, wfa'a, alrwhynja m'dlh tbhth 'n hl, almjld 17, al'dd68, alnashr mu'ss'h al'ahram, s184
- mhmd, jmal aldyn 'tyh (2007m), nhw fqh jdyd ll'aqlyat, dar alslam, altb'h althanyh.
- mwq' mnzmh alt'awn alislamy, (www.Oic-oci.org).
- mwq' mnzmh alt'awn alislamy, (www.Oic-oci.org).
- mwla, sba hsyn, twthyq al'ahdath byn altarykh wali'lam, drasat, al'lwm alinsanyh walijtma'yh, almjld46, 'dd2, 2019, s183.
- ywsf, ywsf hsn, (2013m), hqwq al'aqlyat fy alqanwn aldwly walshry'h alislamyh, almktb aljam'y alhdyth, altb'h al'awla.
-